

وسبق درهم ابيض منها نصف عد الاحد اربعه دراهم  
وهي حدر المال والمال سعه عس فبله وربعه سعه وبله  
وحدراة وبله حدر عس وبله ان عد عس ودرهما كما  
ذكرنا فان قال مال وبلانه اربع مال وحدر وبلانه اربع  
بعد ل احد او عس درهما فقد علمت ان مالا من مال وبلانه  
اربع اربعه اسباع حدر من جميع ما معك اربعه اساعه تكون  
معك مال وحدر بعد ل ابي عس درهما فاذا اخذت نصف  
عد الاحد اربعه في مثله ورد به على ابي عس واخذت  
حدر ما اجمع والعب منه نصف عد الاحد اربع بلانه  
وهو حدر المال والمال سعه وان شئت فاضرب ما معك  
في صحاح المال وهو اربعه واقسم ما اجمع على الاجز المال وهي  
سعه تكون معك مال وحدر بعد ل ابي عس درهما فبقا بلانه  
كما ذكرنا صحاح المال تسعه فاذا اجمع المال وبلانه اربعه  
والحدر وبلانه اربعه بلع ذلك احد وعس من كل ما ذكرنا  
فان قال مالان وسبعه اشباع مال وثلاثة اعداد واربعة  
اشباع حدر بعد ل ثمانية عس درهما فقد علمت ان مالا من  
مالين وسبعه اشباع الخمس واربعة اشباع الخمس حدر من كل ما  
معك خمسة واربعة اشباع خمسة يكون معك مال وحدر  
ويسته اجز من خمسة وعس من حرام حدر بعد ل سعه دراهم  
واثنا عشر حرام خمسة وعس من حرام درهم فاذا انصف عد الا  
الاحد اربعه في مثله ورد به على السه الدراهم والا ساعه  
الحرم من خمسة وعس من واحد حدر بلع والعب منه نصف  
عد الاحد اربعه وان وهو حدر المال والمال اربعه وان

سلب

سلب فاضرب ما معك في صحاح المال وهو سعه واسب  
ما اجمع على اهل المال فاذا فعلت ذلك اداك الى ما ذكرنا  
وافهم **الباب الثاني من المقترنات** وهي اموال وعد  
تعدل حدر ولا اعلم ان الحكم في هذا الباب اذا انصفت  
عد الاحد اربعه في مثله ان نقص منه العدد  
الذي مع المال و باحد حدر الباقي فان سلب زده  
على نصف عدد الاحد اربعه وان شئت فقصه من نصف  
عد الاحد اربعه فما كان بعد الزيادة والنقصان ففي  
حدر المال واعلم انك اذا انصفت عد الاحد اربعه في هذا  
الباب وصرته في مثله فكان مبلغ ذلك اقل من الدرهم  
التي مع المال فالمسألة محال وان كان مبلغ ذلك مثل الدرهم  
التي مع المال حدر المال مثل نصف عد الاحد اربعه او سوا الزيادة  
ولا نقصان فان كان مبلغ ذلك اكثر فهو على ما ذكرنا من الحكم  
قبل مثال ذلك ادا قال مال واحد وعس ودرهما تعدل  
عس واحد اربعه نصف عد الاحد اربعه وهو خمسة ويضرب ذلك  
في نفسه يكون خمسة وعس من ابيض منها الواحد والعس من  
سبي اربعه حدرها وهو اثنان زده على نصف عد الاحد اربعه  
وهي خمسة تكون سبعة وهو حدر المال والمال سعه واربعة  
وان نقصه من نصف عد الاحد اربعه بلانه وهو حدر المال  
والمال تسعه فاي المالين زده عليه احد او عس درهما  
كان ذلك مثل عس واحد المال فان قال مال وسبعه عس  
درهما تعدل ثمانية احد اربعه ان المال سعه والحدر اربعه  
فان قال مال واربعة وعس ودرهما تعدل عس واحد اربعه